

## الإتجاه إلى التخصصية " وجهة نظر محاسبية "

وكشورة / الفت على مندور

كلية تجارة الزقازيق ماسية

### مقدمة البحث :

تقوم الفلسفة الاقتصادية فى مصر الآن نحو الإتجاه إلى تدعيم القطاع الخاص من خلال إعادة هيكلة القطاع العام بهدف تخليص ميزانية الدولة من الأعباء الملغاه على عاتقها بسبب الخسائر المالية المتتالية لأغلب وحدات هذا القطاع .

ففى دراسة قام بها المجلس القومى للإنتاج والشئون الاقتصادية<sup>(١)</sup>: أن ٩٤ شركة من شركات القطاع الصناعى والبالغ عددها ١١٦ شركة تعاني من مشاكل السيولة، كما أن هناك ٥٦ شركة تعاني من مشاكل فى هياكلها التمويلية بسبب زيادة نسبة مديونيتها عن ٥٠٪ من إجمالى أصول الشركة، ونتيجة لهذه المشاكل التمويلية حققت ٤٨ شركة خسائر خلال الفترة من ١٩٨١-١٩٨٦، حيث تطورت الخسائر من ٣٣٠ر٤ مليون جنيه إلى ٩٦٥ر٢ مليون جنيه.

وفى دراسة أخرى قام بها بنك الاستثمار القومى<sup>(٢)</sup>: لإجراء تحليل شامل لأوضاع شركات القطاع العام وعددها ٣٧٢ شركة اعتماداً على الحسابات الختامية لتلك الشركات وكذا المتابعة الميدانية وتحليل الموازنات فى يونيو ١٩٩٠ تبين أن نتيجة حساب العمليات الجارية لشركات القطاع العام تتضمن عجزاً مقداره ٥٠٠ مليون جنيه، وأن الفائض القابل للتوزيع يقدر بنحو ٢٣٤٧ مليون علماً بأن هذا الفائض قبل خصم الضرائب المستحقة، وأن الجزء الأكبر من هذا الفائض يرجع إلى أسباب لا ترتبط بالنشاط الإنتاجى الرئيسى لهذه الشركات وأنما يمثل إيرادات تحويلية عرضية وأرباحاً رأسمالية ناجمة عن بيع بعض الشركات لأصول ثابتة وأراضى، كما أن نسبة هذا الفائض إلى حجم رأس المال المستثمر فى القطاع العام لا تتعدى ٢٨-٣٠٪.

وفى دراسة ثالثة<sup>(٣)</sup>، ذكرت ان البنك الدولى قام بدراسة الاداء الاقتصادى لعدد المؤسسات العامة فى مختلف الفروع وعلى اساس الأسعار الاقتصادية، وانتهت الدراسة إلى تدنى مستوى الاداء الاقتصادى لأغلب هذه المؤسسات، وفى بعض الحالات تبين ان القيمة المضافة على أساس الأسعار الاقتصادية هى قيمة سالبة، أى أن الاقتصاد القومى يكون أحسن حالاً لو توقفت تلك المؤسسات عن الإنتاج. وفى هذه الدراسة أيضاً رد على من يزعم

ان الكفاءة الإنتاجية ليست هي المقياس الوحيد للحكم على القطاع العام، حيث ان له وظيفة هامة وهي تحقيق توزيع أفضل للدخل، فقد أجابت الدراسة أن هذا الأمر لا يتحقق على المستويين الكلى والجزئى للتحليل الاقتصادى، فعلى المستوى الكلى وجد أن هناك علاقة واضحة بين التسعير وخسائر القطاع العام، وهناك علاقة وثيقة بين خسائر القطاع العام وبين عجز الميزانية والتوسع الائتمانى وهما السببان الرئيسيان للتضخم. والسبب ان السلع المدعومة لا تمثل أكثر من ثلث السلع والخدمات التى يستهلكها ذوى الدخل المنخفضة والثابتة، وبالتالي تتلاشى الفائدة المرجوة من الدعم نتيجة الضغوط التضخمية التى تؤدى إلى إرتفاع المستوى العام للأسعار، ومن ناحية التحليل الاقتصادى الجزئى فإن السلع المدعومة متاحة أكثر لأصحاب الدخل المرتفع (لأن لهم نفوذ فى الحصول عليها) مما هو متاح لأصحاب الدخل المنخفضة، هذا بالإضافة إلى أنه غالباً ما يؤدى الدعم إلى وجود سوق سوداء يتم تهريب السلع المدعومة إليها حيث تباع بسعر أعلى بكثير مما هو مقرر لها. وهذا كله يتعارض مع حجة مساهمة القطاع العام فى إعادة توزيع الدخل بصورة أفضل.

من أجل ذلك كانت هناك حتمية إلى الاتجاه إلى إعادة هيكلة القطاع العام بمصر بصدر القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ أو ما يسمى بقانون شركات قطاع الأعمال العام. حيث يهدف إلى توسيع قاعدة الملكية عن طريق تملك الأفراد أو المشاركة فى تملك بعض شركات القطاع العام.

ومما لاشك فيه ان هذه العملية يكتنفها كثير من الصعوبات سواء من ناحية تحديد شكل الملكية المطلوب، أو من ناحية تقييم الشركات بهدف إعادة هيكلتها أو عرضها للبيع وتقييم أدائها.

### أهداف البحث:

يهدف البحث إلى المساهمة فى الدراسات الخاصة بتطوير القطاع العام فى جمهورية مصر العربية من خلال دراسة بعض المشاكل المحاسبية المترتبة على إنضمام هيئات وشركات القطاع العام فى شكل شركات قابضة وأخرى تابعة لها وإخضاعها لادارة واحدة كأحد الأشكال المتعارف عليها محاسبياً فى مجال الأعمال.

ويتم ذلك من خلال:

- ١- تقييم الإنضمام فى شكل شركات قابضة وشركات تابعة تمهيداً للعملية التخصيصية.
- ٢- تحديد البديل المناسب لتقييم صافى القيمة الحقيقية لأصول الشركات القابضة والتابعة وكذا مؤشرات تقييم ادائها.
- ٣- التقييم المحاسبى للتقارير والقوائم المالية لشركات قطاع الأعمال مع التركيز على القوائم المالية المجمعة والقوائم المؤقتة.

**خطة البحث:**

لتحقيق الهدف من البحث سيتم تناوله من خلال المبحثين التاليين:

**المبحث الأول:** الإتجاه إلى التخصيصية كتوجه اقتصادى.

**المبحث الثانى:** الضوابط المحاسبية التى تحكم الإتجاه نحو التخصيصية.

**أولاً:** القياس المحاسبى لصافى أصول شركات قطاع الأعمال.

**ثانياً:** تقييم الاداء لشركات قطاع الأعمال ومؤشراته.

**ثالثاً:** القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الأعمال.

## المبحث الأول

### الإتجاه إلى التخصصية كتوجه اقتصادي

كان صدور القانون رقم ٢٠٢ لسنة ١٩٩١ والخاص بشأن قطاع الأعمال العام، حيث حلت الشركات القابضة محل هيئات القطاع العام وحلت الشركات التابعة للشركات القابضة محل الشركات التي كانت تشرف عليها هذه الهيئات فيما عرف بتخصيص وحدات القطاع لعام كأحد الصيغ التنظيمية الجديدة وكوسيلة لعلاج الخلل في الهياكل التمويلية لهذه الوحدات وذلك من خلال دمج بعض شركات القطاع العام وإخضاعها لإدارة واحدة في شكل شركة قابضة ومجموعة من الشركات التابعة كأحد الأشكال المتعارف عليها في مجال الإنضمام في مجال الأعمال.

وتنص المادة (الأولى) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال والمادة (٤٤) من نفس اللائحة على أن: (٤)

- تؤسس الشركة القابضة من شخص اعتباري عام واحد أو أكثر.

- يؤسس الشركة التابعة إحدى الشركات القابضة بمفردها أو بالأشتراك مع شركة قابضة أخرى أو أشخاص اعتبارية عامة أو بنوك القطاع العام أو أفراد أو أشخاص اعتبارية من القطاع الخاص. ويجوز أن تكون الأنشطة التي تزاولها الشركات التابعة لاية شركات قابضة متماثلة أو متكاملة أو متبانية.

ويتضح من النصوص السابقة أن شكل الإنضمام المقترح يأخذ شكل السيطرة حيث أن هناك شركة قابضة تسيطر وتوجه مجموعة من الشركات التابعة ويمكن أن يعزى سبب اختيار هذا الشكل القانوني للإنضمام إلى ما يأتي: (٥)

١- أن فكرة الشركة القابضة والتابعة تكون أكثر قبولاً للإدارة التي تعودت أن تدير الشركة بطريقة مستقلة لأن هذا النوع من الإنضمام يتطلب تنازل ضئيل من السلطة والاستقلالية مقابل توفير قدر أكبر من رأس المال مع تنشيط لعمليات الإنتاج وفتح اسواق جديدة، بدلاً من أن تندمج أو تتحد مع الآخرين.

٢- أن وجود الشركات التابعة واستمرارها بشخصيتها القانونية المستقلة يعطى الضمان والاطمئنان للدائنين على قدرة الشركة منفردة والشركات الأخرى فى نفس المجموعة مجتمعة على الوفاء بالالتزامات. وبذلك تستطيع الشركة الأم أو الشركة التابعة لها الحصول على قروض بمعدلات فائدة أقل ولآجال أطول عما كانت تستطيع الحصول عليه أى شركة بصورة منفردة.

٣- ان الإنضمام فى شكل سيطرة (قابضة وتابعة) يعتبر أقل أنواع الإنضمام الأخرى (الاندماج-الاتحاد) من حيث التكاليف اللازمة لإتمام الإنضمام، كما أن هذا النوع من الإنضمام لا يتطلب مثل الأنواع الأخرى ملكية تامة للشركة التابعة بل يكفى ملكية أكثر من ٥٠٪ حتى تصبح الشركة تابعة، وبذلك يتوفر قدر من المرونة للتنازل عن جزء من ملكية هذه الشركات لصالح القطاع الخاص أو للعاملين فى هذه الشركات أو لجمهور المستثمرين وصغار المدخرين.

ومما لاشك فيه ان عمليات الإنضمام سيكون تأثيرها فعلاً على إداء شركات القطاع العام من حيث تغيير مجالس الإدارة والتغيير فى هيكل الأصول والخصوم وإيجاد فرص تشغيل جديدة، وعلاقات إنتاجية وتسويقية جديدة، وتوسعات فى مناطق التوزيع، كل هذه التغييرات تعتبر من مزايا الإنضمام فى مجال الأعمال والتي يمكن إيجازها فيما يلى: (٦)

١- ان عمليات الإنضمام تحقق النمو السريع بالمقارنة بالنمو الذاتى الداخلى، فالإنضمام يمكن من الاستخدام الفورى للتسهيلات الإنتاجية والموارد المتاحة مع إمكانية فتح مجالات تسويق جديدة. وبذا يمكن زيادة وتنويع خطوط الانتاج وزيادة مجالات التسويق.

٢- قد يؤدى الدخول بأسواق جديدة بمعارضة شديدة من المنافسين فى هذه الأسواق ويؤدى ذلك إلى زيادة المنافسة على الأسعار والخدمات وبالتالي زيادة تكاليف الإنتاج والتسويق نظراً لشدة المنافسة ويمكن تجنب ذلك بالإنضمام إلى شركة قائمة فى نفس السوق.

٣- الحصول على كفاءة إدارية جديدة أو إيجاد استخدام أفضل للإدارة الحالية بالإضافة إلى تحقيق الوفورات فى إقتصاديات التشغيل والإنتاج بالإضافة لى إمكانية توفير ميزانية أكبر للبحوث والتطوير بما يزيد من الكفاءة والقدرة على المنافسة.

٤- يؤدي الإنضمام أيضاً فى مجال الأعمال فى بعض الحالات إلى تحقيق بعض المزايا الضريبية المتاحة لوحد أو أكثر من الشركات المنضمة.

ونتيجة لتحقيق الإنضمام لهذه المزايا لجأت إليه كثير من الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية حيث بلغت حالات الإنضمام بين إندماج وسيطرة أكثر من ٣٦٠٠ حالة بما قيمته ٣٠٩ بليون دولار خلال عام ١٩٨٨، أى ما يعادل ١٧ مرة من العمليات التى تمت عام ١٩٨٥ بقيمة ١٨٠ بليون دولار. وقد بلغ عدد حالات الإنضمام فى الخمس شهور الأولى من عام ١٩٨٩ أكثر من ٩٠٠ عملية إنضمام بقيمة حوالى ٩٣ بليون دولار. (٧)

وترى الباحثة أنه نظراً للظروف والقوانين الاقتصادية التى حكمت لمدد طويلة جعلت الاقتصاد المصرى يتصف بالندرة فى رأس المال مع امتناع الممولين والمستثمرين والبنوك على تقديم الأموال اللازمة للقيام باستثمارات وتوسعات جديدة، مما أدى إلى احد الأسباب الرئيسية المؤدية إلى الإنضمام أصبح متوافراً. كما ان الإنضمام يساعد على إعادة توزيع الموارد المتاحة للشركات داخل المجموعة الواحدة بما يحقق أفضل إستخدام ممكن لهذه الموارد، كما سيؤدى إلى أقبال الممولين والمستثمرين والبنوك على تقديم الأموال اللازمة للاستثمار لأحد الشركات القابضة أو التابعة لأنه سوف تتوفر الضمانات لأصحاب هذه الأموال حيث سيضمن سداده جميع الشركات داخل المجموعة الواحدة.

كما ان الإنضمام سيؤدى إلى استخدام أفضل للكفاءات الادارية الموجودة مع اعطاء الفرصة لكفاءات جديدة بالإضافة إلى تحقيق زيادة الجودة وتحقيق وفورات الإنتاج والتسويق حتى تستطيع هذه الشركات المنافسة مع مثيلاتها من شركات القطاع الخاص.

غير أن تطوير القطاع العام وإعادة هيكله بإنشاء الشركات القابضة والتابعة يجب عدم التماذى والمبالغة فى تطبيقه لأنه قد يؤدى إلى نتائج سلبية ذكرها البعض (٨) فى الآتى:

١- الإتجاه الشديد نحو الإندماج والسيطرة يؤدى إلى كبر وضخامة المشروعات وبالتالي تركيز خطير للقوى مما يؤدى إلى وجود عدد محدود من الشركات ولكنه من الكبر والقوة تستطيع التحكم فى اتجاهات السوق والأسعار.

٢- الإنضمام واجراءاته يؤدي إلى تبديد واستنزاف الطاقات والموارد والمواهب النابره المتاحه، بدلا من العمل عل إيجاد فرص عمل جديدة قد يؤدي إلى الاستغناء الذي لابد منه عن بعض الوظائف.

وترى الباحثه أنه يمكن الإستفادة بأكبر قدر من المزايا التي تحققها عملية الإنضمام إذا كان هناك حرص وعدم إندفاع فى ضم شركات القطاع العام حتى لانفاجيء بمطالب قد تسبب كثيراً من المشاكل الاقتصادية، وبذلك لابد من ان تكون هناك ضوابط ومعايير يمكن استخدامها لتقييم عمليات الإنضمام، كما يجب التأكد من وجود أسباب نجاح هذا الإنضمام وضمان تحقيقه للأهداف الإيجابية وتلافيه للأسباب التي تؤدى إلى تعثره، حيث تقع مسئولية تحقيق أو عدم تحقيق الإنضمام لأهدافه أساساً على مجالس الإدارة والمديرين فى الشركات المنضمة ومدى سعيهم وجديتهم فى تحقيق أهداف الإنضمام مع اتاحه الفرصة للخبرات والكفاءات الادارية المتوافرة فى شركة معينة للاستفادة بها فى شركات المجموعة، وبذلك يتم تبادل الخبرات والكفاءات بما يكمل بعضه بعضاً داخل المجموعة كوحدة واحدة، كما ان التنسيق بين الأنشطة الإنتاجية والتمويلية والتسويقية وإزالة أى إختلافات فيما بينها وتوجيهها نحو هدف موحد للمجموعة سوف يؤدي إلى تعظيم نتائج ومزايا الإنضمام.

وبالنظر إلى المادة "١٧" من اللائحة التنفيذية للقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ تنص على: (٩)  
يختص مجلس إدارة الشركة القابضة بتكوين وإدارة محفظة الأوراق المالية للشركة وإستثمار أموالها سواء بنفسها أو من خلال الشركات التابعة لها، وذلك فى أى مجال يراه المجلس محققاً لأغراض الشركة وتنمية مواردها. وتتكون محفظة الأوراق المالية من الاستثمارات الآتية:

- ١- تأسيس الشركات التابعة وغيرها من الشركات المساهمة سواء كان ذلك بمفردها أو بالاشتراك مع الغير من الأشخاص الاعتبارية العامة أو الخاصة أو الأفراد.
- ٢- شراء أسهم الشركات المساهمة أو بيعها أو المساهمة فى رأسمالها.
- ٣- التصرف بالبيع فى الأسهم التي تملكها فى الشركات التابعة وغيرها من الشركات.
- ٤- شراء وبيع أية أصول مالية أخرى.

- ٥- إصدار صكوك تمويل أو سندات لتجميع الأموال وإعادة استثمارها.
- ٦- القيام بجميع الإجراءات التي يراها المجلس لازمة لزيادة قيمة الاستثمارات التي تديرها الشركة أو زيادة الأرباح التي تحقق منها.

ويظهر من المادة السابقة أن للشركة القابضة حق المشاركة أو الإنضمام مع شركات القطاع الخاص و الأفراد، كما أنها يمكن أن تقوم بعملية البيع بما تملكه في الشركات التابعة أو البيع لأحد أصولها المالية أو زيادة الاستثمارات باصدار أسهم جديدة بهدف زيادة الاستثمارات أو زيادة الأرباح.

ويمكن تحويل ملكية المشروع العام إلى ملكية خاصة بعدة طرق:(١٠)

- ١- بيع المشروع كاملاً لمشتري في القطاع الخاص.
- ٢- التحويل إلى الإدارة والعاملين بالمشروع.
- ٣- التحويل من خلال إصدار أسهم.
- ٤- البيع الاسمي للإدارة والعاملين.
- ٥- تصفية المشروع وبيع ممتلكاته للقطاع الخاص.

وبذلك فالقانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية أعطى الحق للشركات القابضة ببيع الشركات التابعة إلى المستثمرين أو المساهمين من القطاع الخاص بهدف توفير مناخ مناسب للاستثمار بما يساعد على زيادة الإنتاج وزيادة الأرباح والعمل على معالجة ضعف الهياكل التمويلية للشركات المتعثرة مع المحافظة في ذات الوقت على الأهداف الاستراتيجية الاقتصادية بوجود الشركات القابضة.

وبذا فإن الأمر يتطلب عند الإتجاه نحو التخصيصية القياس المناسب لصافى أصول الشركات التي يراد تخصيصها، كما أن تقييم أداء تلك الشركات من الأهمية بمكان، والتقرير عن نتائج الأعمال بالشكل الذي يساعد على تحقيق الأهداف المنشودة من العملية التخصيصية، وهو ما سيتم تناوله بالمبحث القادم ان شاء الله.



## المبحث الثاني

### الضوابط المحاسبية التي تحكم الإتجاه نحو التخصيصية

ان الإتجاه نحو التخصيصية تحكمه كثير من الضوابط المحاسبية التي يجب دراستها وتحليلها واختيار أنسبها للتطبيق، فمع تعدد طرق القياس لصافى أصول الشركات موضوع التخصيصية وتعدد مؤشرات تقييم ادائها وتعدد القوائم والتقارير المالية التي تلتزم شركات قطاع الأعمال باعدادها واعتمادها على عديد من مصادر البيانات والمعلومات، يستلزم الأمر ضرورة اختيار أنسب طريقة للتقييم وتحديد واضح لعناصر التقييم للاداء مع تحديد أنسب الطرق لاعداد القوائم والتقارير المالية لتلك الشركات.

وسوف يتم تناول ذلك من خلال النقاط التالية:

(أ) القياس المحاسبى لصافى أصول شركات قطاع الأعمال العام.

(ب) تقييم الاداء لشركات قطاع الأعمال العام.

(ج) القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الأعمال العام.

## (١) القياس المحاسبي لصافي أصول شركات قطاع الأعمال العام

فى ظل الإتجاه نحو التخصصية يعتبر القياس المحاسبي لصافى أصول شركات قطاع الأعمال العام من الأهمية بمكان لتحديد القيمة الحقيقية العادلة لأصول تلك الشركات (قابضة - تابعة) سواء أكان الهدف من القياس هو اعادة هيكله الشركات أو عرضها للبيع.

وتتعدد الأسس المستخدمة لقياس القيمة الحقيقية والعادلة لصافى الأصول والتي يمكن نكرها بإيجاز فى الآتى: (١١)

### (١) أساس التكلفة التاريخية:

يعتمد هذا الاساس على فرض أن التضحيات التي تحملتها المنشأة فى سبيل حيازة الأصل هى التقدير الذى يمكن الاعتراف به، ويقوم عليه دليل موضوعى قابل للتحقيق.

وتبرير هذا الاساس يعتمد على ان التكلفة التاريخية تمثل الحد الأدنى للقيمة بالنسبة للوحدة الاقتصادية فى تاريخ الحيازة.

إلا أنه يعاب عليه عند ازدياد حدة التضخم فى الأسعار مما يؤدي إلى عدم مصداقية القوائم المالية فى التعبير عن حقيقة الوضع المالى للمنشأة.

### (٢) اساس التكلفة التاريخية المعدلة:

لتلافى عيوب الاساس السابق يمكن الانتقال الى هذا الاساس بإستخدام الارقام القياسية للأسعار لتعديل التكلفة التاريخية للأصول والخصوم للتغلب على مشكلة التغير فى الأسعار.

ويعاب على هذا الاساس الصعوبة فى تحديد الارقام القياسية الخاصة، كما فى حالة تقييم الأصول الثابتة إذا لم يكن هناك اسواق منظمة لها، بالإضافة إلى ان هذا الاساس لا يعطى الأهمية لقدرة الأصول على توليد الدخل فى المستقبل.

### (٣) اساس التكلفة الاستبدالية (الجارية):

يمثل هذا الاساس تكلفة احلال الأصل المملوك بأصل آخر مماثل له تماماً من حيث العمر والطاقة الإنتاجية وكفاءة التشغيل.

ويتسم هذا الاساس بموضوعية التقييم، إلا أنه يؤخذ عليه بعض المآخذ اهمها:

- تعذر الاستبدال بنفس خصائص الأصول الحالية في ظل التطور التكنولوجي المستمر.
- تعذر وجود سوق لاستبدال بعض الأصول كأصول المتخصصة التي يتم إنتاجها وفقاً لخصائص معينة.
- أحياناً لا تكون أسعار التكلفة الاستبدالية موضوعية نتيجة تعدد الاسعار نتيجة تعدد الاسواق للأصل الواحد أو وجود ظروف احتكارية بالنسبة لبعض الأصول.

### (٤) أساس القيمة النقدية الجارية المعادلة:

أى استخدام اسعار البيع الجارية (الأسعار السوقية) كأساس لتقييم أصول المنشأة، حيث تمثل هذه القيمة مقدار المبالغ التي يمكن تحقيقها في حالة قيام المنشأة ببيع أصولها وفقاً لأسعار السوق الجارية.

ويتميز هذا الاساس بالآتي: (١٢)

- ان التطبيق الشامل لهذا الاساس سوف ينتج عنه مركز مالى معبر عن مدى قدرة المنشأة على التأقلم مع الظروف المحيطة والمستمرة في التغيير.
- ان تطبيق هذا الاساس يعتبر تقريباً لمفهوم القيمة الاقتصادية للمنشأة.

إلا أنه يعاب عليه مايلي:

- يطبق فقط على الأصول التي لها اسواق منظمة وتكون قابلة للبيع.
- لا يصلح لتقييم الأصول غير الملموسة كبراءات الاختراع والشهرة.

وبالنظر إلى القانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية لم يحدد الطريقة التي يتم على أساسها قياس صافى قيم أصول شركات قطاع الأعمال العام، غير أن القائمين على إدارة شئون هذا القطاع ممثلين فى المكتب الفنى وضعوا اسساً لتقييم الشركات القابضة والتابعة: (١٣)

أ- بالنسبة للشركات القابضة: يتم استخدام أساس التكلفة التاريخية عند تقييم صافى أصول الشركة وذلك للأسباب التالية:

- الشركات القابضة شركات مساهمة رأسمالها مملوك للدولة أو لأشخاص اعتبارية.
- لا يجوز تداول اسهم رأسمالها الا فيما بين الأشخاص الاعتبارية العامة.
- يوفر التقييم على هذا الاساس الوقت والتكاليف.
- الدولة هى المالكة لكل من الهيئة الملغاه والشركة القابضة التى حلت محلها.

ب- بالنسبة للشركات التابعة: يتم اثبات صافى أصولها على أساس القيمة الحقيقية.

وترى الباحثة لكى يتم تحديد القيمة الحقيقية لصافى أصول المنشأة لابد أن نأخذ فى الاعتبار الأمور التالية:

**أولاً:** التحديد الواضح والدقيق للهدف من القياس (اصلاح هياكل تمويلية - بيع).

**ثانياً:** الظروف الحاضرة والمستقبلية للمنشأة التى يتم قياسها من حيث الظروف المتعلقة بنوع النشاط وظروف المنافسة المتوقعة من دخول منشآت منافسة فى نفس النشاط.

**ثالثاً:** يتم تحديد القيمة الاقتصادية الإجمالية للمنشأة على أساس التدفقات النقدية المتوقع تحقيقها فى ظل الظروف السائدة والنتائج التى سبق أن حققتها المنشأة سابقاً وما تحققه المنشآت المماثلة حالياً.

ويرى البعض<sup>(١٤)</sup> ان القيمة الاقتصادية للمنشأة تتوقف على درجة الاستقرار الاقتصادى أو المخاطرة التى تتعرض لها المنشأة وتتأثر بمايلى:

- النظام الاقتصادى السائد ومدى استقراره ومدى حدوث المتغيرات وتكرارها ودرجة تأثيرها.

- مدى سرعة تكرار المتغيرات.  
- معامل التغير الذى يتمثل فى القوة التأثيرية للمتغير الاقتصادى على المنشأة، كما ان القيمة الاقتصادية تتوقف على درجة المخاطرة التى تتعرض لها المنشأة نتيجة حدوث تلك المتغيرات على الأصول الإنتاجية للمنشأة، فهى تختلف من منشأة لأخرى ومن فترة لأخرى، كما تتوقف على نوع النشاط الذى تمارسه المنشأة.

**رابعاً:** يمكن الاسترشاد برأى لجنة المبادئ المحاسبية رقم (١٦) فى تحديد القيمة السوقية العادلة لأصول وخصوم الشركة المقتناه كالاتى: (١٥)

أ- بالنسبة للأوراق المالية المتداولة: يتم التقييم على اساس صافى القيمة المتحققة وهى تساوى: سعر البيع - تكاليف البيع.

ب- المدينون: يتم التقييم على اساس القيمة الحالية للمبالغ التى سيتم تحصيلها مخصومة بمعدل الفائدة الجارى مطروحاً منها مخصص الديون المشكوك فيها.

ج- المخزون: يتم التفرقة بين المنتجات تامة الصنع والإنتاج تحت التشغيل والمواد الخام المباشرة (الاولية):

- المنتجات تامة الصنع: يتم تقييمها على اساس سعر البيع المتوقع مطروحاً منه مجموع تكلفة البيع + الربح العادى.

- الانتاج تحت التشغيل: يتم تقييمه على اساس سعر البيع المتوقع مطروحاً منه مجموع تكلفة اكمال الانتاج + تكلفة البيع + الربح العادى.

- المواد الخام المباشرة: يتم تقييمها على اساس القيمة الإحلالية الجارية.

د- الآلات والتجهيزات يتم التفرقة بين:

- إذا استمر إستخدامها فى العمليات الإنتاجية يتم التقييم على اساس التكلفة الاحلالية الجارية لنفس الطاقة ما لم يكن الإستخدام المتوقع فى المستقبل سيكون بقيمة أقل من ذلك.

- إذا لم يستمر إستخدامها ومتوقع بيعها يتم التقييم على أساس صافى القيمة المتحققة الجارية (سعر البيع - تكاليف البيع).

هـ- الأصول الأخرى: مثل الأراض، الموارد الطبيعية، الأوراق المالية غير المتداولة يتم تقييمها على أساس تقديرى.

و- الالتزامات: مثل الدائنون وأوراق الدفع والديون طويلة الأجل يتم تقييمها على اساس القيمة الحالية للمبالغ التى ستدفع مخصومة بأسعار الفائدة الجارية.

**خامساً:** فى جميع الأحوال يجب على المحاسب عند تقديره للقيمة الحقيقية لصافى أصول المنشأة ان يتم التقييم بعدالة وموضوعية بحيث لا تكون أكبر من قيمتها الحقيقية الفعلية مما يؤدي إلى إظهار قوائم مالية مبالغ فيها مما قد ينتج عنه احجام صغار المدخرين فى حالة البيع بالأسهم من المشاركة فى تلك المنشآت، كما ان التقييم بقيمة أقل من قيمتها الحقيقية مما يدع الفرصة لتبديد الثروة القومية.

**سادساً:** أهمية تطوير المحاسب لنفسه باكتسابه خبرات وتدريبات كافية تمكنه من كيفية تقييم صافى أصول الشركات المراد اعادة هيكلتها تمهيداً لتخصيصها.

## ب- تقييم الأداء للشركات موضوع التخصيصية:

من الأمور الهامة التي يجب مراعاتها عند تخصيص شركات قطاع الأعمال العام تقييم ادائها لمعرفة مقدرتها على تحقيق الأهداف المحددة لها مسبقاً من عدمه. وباستخدام البيانات المحاسبية يمكن إستخراج مؤشرات مالية تساعد على تحديد المشاكل التي تعاني منها تلك الشركات، وكذا التقرير للإتجاه نحو تخصيصها.

وبالنظر الى اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام فى مادته (٧٧) كفل القانون للجهاز المركزى للمحاسبات تقييم اداء الشركات القابضة والتابعة.

ويتم تقييم الاداء لتلك الشركات بإستخدام المؤشرات والنسب المالية الخاصة بتحقيق الأرباح والإنتاج والتسويق سواء كان داخلياً أم خارجياً، وكذا مؤشرات الكفاية فى إستخدام الموارد المالية وإستخدام العمالة والمؤشرات الخاصة بقياس مدى قيام تلك الشركات تجاه مسؤوليتها الاجتماعية.

ويمكن إستخدام تلك النسب المالية على سبيل المثال لا الحصر: (١٦)

أولاً: لتقييم قدره الشركة على تحقيق الأرباح يمكن إستخدام:

- نسبة صافى الربح: المبيعات.
- نسبة صافى الربح: المال المستثمر.
- وتحتبر النسبة الثانية أكثر شمولاً من الأولى.

ثانياً: لتقييم الشاط التسويقى للشركة:

- ١- على المستوى المحلى: يمكن إستخدام صافى المبيعات ومرتجعاتها لمعرفة قدره المنشأة على تسويق منتجاتها.
- نسبة صافى المبيعات: اجمالى الأصول.
- نسبة (صافى المبيعات: اجمالى الأصول آخر العام) - نسبة (صافى المبيعات: اجمالى الأصول أول العام) ÷ نسبة (صافى المبيعات : اجمالى الأصول أول العام).

وهذا المؤشر يمثل اتجاه نسبة صافى المبيعات مما يشير إلى احتمالات التطور التسويقي لمنتجات الشركة مستقبلاً.

- نسبة مرتجعات المبيعات: اجمالي المبيعات.

ويشير هذا المؤشر الى مدى قبول المستهلك لمنتجات الشركة.

**ب- على المستوى الخارجى:**

يمكن استخدام النسبتين التاليتين:

- نسبة صافى الصادرات: اجمالى الأصول.

حيث تمثل زيادة الصادرات قدرة الشركة على المنافسة العالمية.

- نسبة قيمة الصادرات المرفوضة: اجمالى الصادرات.

حيث تعطى هذه النسبة مؤشراً على قدرة الشركة على الالتزام بشروط التعاقد والجودة المطلوبة، حيث ان زيادة هذه النسبة يعتبر دليلاً خطيراً لضياع عملات اجنبية وتحمل غرامات وعدم ثقته فى منتجات الشركة.

**ثالثاً: تقييم النشاط الانتاجى للشركة:**

يمكن استخدام مؤشرات جودة الانتاج والطاقة الانتاجية المستغلة:

- نسبة جودة الانتاج.

الانتاج التام الجيد: اجمالى الانتاج التام.

- نسبة الطاقة الانتاجية المستغلة.

الطاقة الانتاجية المستغلة: الطاقة الانتاجية المتاحة.

ويعتبر المؤشران السابقان المتعلقان بالجودة والطاقة المستغلة من المؤشرات الهامة اللازمة لتقييم اداء الشركات، حيث ان شركات قطاع الاعمال العام تتسم بخصائص توجب الاهتمام بهذين المؤشرين نظراً للملكية العامة وما ينطوى عليها من اهمال واهدار للمال العام.



#### رابعاً: تقييم النشاط الإدارى للشركة:

يمكن استخدام نسبة التكاليف الإدارية: صافى المبيعات.  
حيث ان زيادة التكاليف الادارية تمثل احد سلبيات شركات القطاع العام.

#### خامساً: تقييم النشاط العالى للشركة:

يمكن إستخدام نسبة التداول كموشر يظهر مقدار ما لدى الشركة من نقدية وأصول سريعة التحويل الى نقدية لمقابلة الالتزامات القصيرة الأجل.

ويمكن التعبير عنها كمايلى:

الاصول المتداولة: الخصوم المتداولة.

على أنه يمكن استخدام مؤشرات السيولة الأخرى (ليس هنا مكان ذكرها بالتفصيل).

#### سادساً: تقييم النشاط الاجتماعى للشركة:

تنص المادة (٢١) من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام على ان تحدد الجمعية العامة الاهداف التى تلتزم الشركة بتحقيقها، ويتم تقويم اداؤها وفقاً لما يتحقق من هذه الاهداف وفى ضوء تقرير الجهاز المركزى للمحاسبات فى هذا الشأن.

وبذلك فلا بد من تقييم مدى قيام الشركة بتنفيذ البرامج الاجتماعية المحدد الالتزام بها ومدى الالتزام بالتنفيذ.

ومن الجدير بالذكر ان المكتب الفنى لقطاع الاعمال العام قام بتحديد نسب معينة لتقييم اداء شركات قطاع الاعمال العام حيث حدد نسبة ٨٠٪ للزيادة فى الأرباح، ٢٪ للإنتاج، ٤٪ للتسويق المحلى والخارجى، ٣٪ للكفاية فى استخدام الموارد المالية، ٦٪ للكفاية فى استخدام العمالة، ١٪ للمسئولية الاجتماعية.(١٧)

وبذلك فقد اعطى المكتب الفنى نسبة ٨٠٪ للزيادة فى الارباح، ٢٠٪ الباقية موزعة بين باقى عناصر تقييم اداء الشركة.

وترى الباحثة أن هدف تعظيم أرباح الشركات يعتبر هدفاً أساسياً ولكنه متكامل ومتربط مع بقية عناصر التقييم. ويجب ان يعاد النظر فى هذه النسب ويتم تحديدها بحيث لا يطفى عنصر من عناصر التقييم على حساب بقية العناصر.

## (ج) القوائم والتقارير المالية لشركات قطاع الأعمال العام

تعتبر القوائم المالية والتقارير المالية مخرجات النظام المحاسبي لأى منشأة، وتهدف إلى خدمة الاهداف الادارية بهدف اتخاذ القرارات، ولقد حدد القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية القوائم المالية والتقارير الى تلتزم بإعدادها كل من الشركات القابضة والشركات التابعة.

### القوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات القابضة:

نصت المادة (٢٣) من اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه "على ان تعد الشركة فى نهاية كل سنة مالية قوائم مالية مجمعة تعرض أصول والتزامات وحقوق المساهمين وإيرادات ومصروفات وإستخدامات الشركة والشركات التابعة لها وفقاً للأوضاع والشروط والبيانات الواردة بالملحق رقم (٥) المرفق باللائحة التنفيذية لقانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة المشار إليه".

ولعل المشرع قد عمد إلى إعداد قوائم مالية مجمعة لكى تعكس وجود شركة قابضة لها سلطة السيطرة وتوجيه عمليات وموارد الشركات التابعة لها، كما أنها تكون مفيدة فى حالة تقييم المجموعة ككل أو كوحدة واحدة من قبل الملاك والدائنين والمستثمرين، وبذلك يتم اعداد هذه القوائم المجمعة بتجميع الأصول والالتزامات والايرادات والمصروفات للشركات التابعة محسوبة على اساس تعاملاتها مع الشركات الأخرى خارج المجموعة، وبذلك لا بد من استبعاد العمليات الداخلية التى تمت بين الشركات داخل المجموعة الواحدة لضمان عدم التكرار فى حساب الموارد والالتزامات ونتائج العمليات.

على أنه توجد أسباب رئيسية لاعداد القوائم المالية المجمعة للشركات القابضة يمكن إيجازها فى الآتى: (١٨)

١- اسباب خاصة بإنفصال الملكية عن الإدارة: ففى حالة وجود شركة قابضة تتمثل اصولها الرئيسية فى استثماراتها فى شركات تابعة يصعب تقييم الاداء للإدارة بناء على صافى الربح أو معدل العائد للشركة القابضة بمفردها، كما هو الحال عندما تنفصل الملكية عن الإدارة، ويمكن وضع خطة لمكافآت وحوافز المديرين تعتمد على المؤشرات المحاسبية

للاداء مثل معدل العائد على الاستثمار أو صافى الربح، حيث ان المصدر الاساسى لدخل الشركة القابضة هو التوزيعات التى تحصل عليها من شركاتها التابعة والتى تخضع لمقاديرها وتوقيت توزيعها الى حد كبير الى تصرف واختيار الادارة فى الشركة القابضة. لذلك لابد من إيجاد مقياس يعكس اداء كل مجموعة الشركات التى تعتبر هذه الادارة مسئولة عنها مع استبعاد العمليات الداخلية بين شركات المجموعة الواحدة.

ولاشك ان المقياس المحاسبى الذى يقيس الاداء فى هذه الحالة يمكن إيجاده من خلال تلك القوائم المجمعّة.

٢- اسباب خاصة بتكاليف التجميع مقابل تكاليف المتابعة: إن إنتاج القوائم المالية المجمعّة يتطلب تكاليف تتمثل فى تكلفة الاعداد والمراجعة وطبع وتوزيع تلك القوائم، وتزداد هذه التكاليف نتيجة لمجموعة من العوامل مثل حجم العمليات الداخلية بين الشركات داخل المجموعة الواحدة، ودرجة ملكية الشركة القابضة للشركة التابعة، والتوزيع الجغرافى للشركات التابعة، وعدم التجانس فى السنوات المالية..... الخ.

ومن ناحية أخرى تزداد درجة التعقيد فى مشكلة التقييم والمتابعة كلما زاد عدد الشركات التابعة، وبالتالي زيادة تكاليف المتابعة وإظهار نتائجها لاصحاب الحقوق الخارجيين.

لذلك إذا زادت تكاليف المتابعة بمعدل أكبر من معدل الزيادة فى تكاليف اعداد القوائم المالية المجمعّة فسيكون من الافضل للادارة انتاج القوائم المالية المجمعّة.

٣- اسباب خاصة بالمديونية: من المهم ان يضمن الدائنون امكانية استرداد ديونهم المستحقة لهم من أكثر من جهة، ولاسيما لو كانت مجموعة من الشركات مرتبطة ببعضها البعض. وغالباً ما يمكن إيجاد هذا الضمان فى حالة الشركة القابضة ومجموعة الشركات التابعة المملوكة لها بالكامل. وفى هذه الحالة يتطلب الأمر اعداد القوائم المالية المجمعّة حتى يتوفر للدائنين المعلومات الملائمة لتحديد قدرة المدين على الوفاء بالدين.

وترى الباحثة أنه نظراً للتطور الاقتصادى الذى تمر به البلاد فى هذه المرحلة يستدعى توفر مقياس يعكس إداء المجموعة بالإضافة إلى ضرورة وجود وسيلة تستطيع بها لشركة

القابضة متابعة وتوجيه الشركات التابعة مع وجود احتمال تعدد وتنوع الشركات داخل المجموعة الواحدة، كما ان التجديد الشامل للبنية الاساسية الاقتصادية يستوجب توفر رؤوس اموال مما يتحتم معه ضرورة الاقتراض من الداخل أو الخارج مع ضرورة اطمئنان اصحاب رؤوس الاموال المقترضة وثقتهم فى استرداد حقوقهم، مما يستلزم ضرورة اعداد القوائم المالية المجمعّة ويتطلب ذلك وجود بعض الضوابط والنظم التى تحكم عملية اعداد تلك القوائم من حيث الالتزام بشكل معين فى الاعداد والطريقة المحاسبية الواجب اتباعها فى إعدادها وما يستتبع ذلك من القدر الملائم والمطلوب من الافصاح والذى يعتبر كحد أدنى للتعبير عن مصداقية تلك القوائم، كما ان اعداد القوائم المالية المجمعّة لا يغنى عن إعداد القوائم المالية الفردية المستقلة للشركات حيث لا تفيد القوائم المالية المجمعّة أو تكون فائدتها محدودة فى عمليات التحليل المالى والتنبؤ بالنجاح مستقبلاً وخصوصاً إذا كانت المجموعة الواحدة تضم مجموعة من الشركات تختلف عن بعضها إختلافاً كبيراً. كما ان القوائم المجمعّة لا تستطيع ان تقدم كل المعلومات اللازمة لإتخاذ القرارات.

- اما بالنسبة للتقارير المالية الخاصة بالشركات القابضة: أوضحت اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام فى مادتها رقم (١٤) بأن على مجلس الإدارة للشركات القابضة أن يضع نماذج وأشكال ومحتويات وتوقيتات التقارير الدورية التى تلتزم الشركات التابعة باعدادها وإرسالها إلى الشركة القابضة لاجراء تقويم مستمر ومنتظم لنتائج أعمال تلك الشركات.

كما أوضحت المادة (١٥) القوائم والتقارير التى تعرض على مجلس ادارة الشركة القابضة دورياً للنظر فيها وإتخاذ القرار المناسب بشأنها:

- مشروع القوائم المالية التقديرية للشركة القابضة.

- التقارير الدورية عن تقويم الاداء والحسابات والقوائم الختامية ونتائج الأعمال للشركة القابضة.

- التقارير التى يعدها ممثلوا الشركة القابضة فى مجالس إدارة الشركة التابعة.

- قوائم نتائج الأعمال والقوائم المالية الأخرى السنوية للشركات التابعة وتقارير مراقبي الحسابات.

- المركز المالي للشركة التابعة كل ثلاثة أشهر مصدقاً عليه من مراقب الحسابات.

والملاحظ ان القانون السابق الزم الشركات القابضة بوضع النماذج للتقارير الدورية التي تلزم بإرسالها الشركات التابعة للشركات القابضة وتوقيتها، معنى ذلك انها ليست سنوية بل تكون عن فترة أقل من سنه لم يتم تحديدها، كما ان هناك الزام للشركات القابضة بالنظر والتقييم للقوائم المالية التقديرية والتقارير الدورية الخاصة بها إلى جانب القوائم المالية السنوية للشركات التابعة وقوائم المركز المالي التقديرية للشركات التابعة كل ثلاثة شهور.

وبذلك فالقانون السابق اهتم بالقوائم المالية والتقارير المؤقتة التي تعبر عن فترات مالية تقل عن سنه وهي تمثل خروجاً على قاعدة السنوية.

وترى الباحثة ان هذا الإتجاه يتمشى مع إتجاه الفكر المحاسبي الذي حظى اخيراً بأهتمام كبير بالقوائم المالية المؤقتة وذلك لتحقيق اهداف أهمها: (١٩)

- توفير معلومات منتظمة وسريعة تفيد في تقييم نتائج أعمال الشركات ومركزها المالي عن فترات تعتبر قصيرة نسبياً.

- توفير معلومات تفيد بالتنبؤ بالنتائج السنوية في نهاية الفترة المؤقتة.

غير ان هذه القوائم المؤقتة سوف يزيد من تكلفة العمل المحاسبي ويثير مشاكل مرتبطة بالقياس المحاسبي لبنود نتائج الأعمال التي تحتويها تلك القوائم. فإذا كان الهدف من تلك القوائم المؤقتة هو إظهار نتائج الاداء عن فترة ماضية لابد من اعتبار كل فترة مستقلة مثلها في ذلك مثل السنه المالية تماماً ويمكن اتباع نفس الفروض والمبادئ المحاسبية المستخدمة في اعداد القوائم المالية السنوية وهنا لا تظهر مشاكل في القياس.

أما إذا كان الهدف هو توفير معلومات تفيد بالتنبؤ لوجب اعتبار الفترة المؤقتة جزء من السنه المالية، وهنا تظهر مشاكل القياس للإيرادات والمصروفات لكل فترة مؤقتة إذ يجب

الأخذ فى الاعتبار العلاقة النهائية بينهما فى نهاية العام "وهذا يعنى اهمية القياس المحاسبى لبعض الإيرادات والمصروفات لغرض القوائم المالية على اسس تختلف عن المعتاد استخدامها عند اعداد القوائم السنوية". (٢٠)

وبالنظر إلى توصيات المجمع المحاسبية بشأن الاساس الذى يتبع كأساس للقياس نجد أنه يغلب عليها تجنب اعتبار كل فترة مستقلة عن غيرها بل هى جزء مكمل للفترة المحاسبية مما سيترتب عليه حتماً مشاكل للقياس الفعلى للإيرادات والمصروفات المرتبطة بالفترة المؤقتة. مما يؤثر على مبدأ استقلال الفترات المحاسبية.

على أنه يمكن الاسترشاد بالرأى رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة ولجنة معايير المحاسبة المالية بشأن التوصيات الخاصة بتحديد أسس القياس المحاسبى بغرض اعداد القوائم المؤقتة: (٢١)

- بالنسبة للإيرادات العادية يتبع فيها نفس اسس القياس المستخدمة فى اعداد القوائم المالية التقديرية.
- بالنسبة لمخصصات ضرائب الدخل يتم تكوينها فى ضوء معدلات الضرائب المتوقع وجودها فى نهاية الفترة المالية.
- بالنسبة للنفقات المرتبطة بالإيرادات: تقاس على اساس ان الفترة المالية المؤقتة جزء من السنة المالية المعتادة لتحقيق اهداف التنبؤ.
- بالنسبة للنفقات الغير مرتبطة بالنشاط: تقاس بإعتبار الفترة المالية المؤقتة مستقلة.

### القوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات التابعة:

- أوضحت المادة ٦٨ من اللائحة التنفيذية القوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات التابعة والتي تعتمد فى اعدادها على ضوابط ومعايير يحددها النظام المالى:
- قائمة نتائج الأعمال. - قائمة المركز المالى.
  - مقارنة القوائم التقديرية السابق اعدادها قبل بداية العام عن نفس الشهر مع تحديد الاختلافات بالزيادة والنقص وأسبابها.

كما أوضحت المادة ٧٣ من اللائحة التنفيذية على وجوب اشتغال الميزانية وحساب الأرباح والخسائر على البيانات الواردة بالنظام المحاسبي الموحد.

كما لزم المشرع الشركات التابعة بتصوير تقرير إنجازاتها ومركزها المالي متضمناً البيانات الواردة بالملحق رقم (٤) من قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم ٥٩ لسنة ١٩٨١.

وتعتقد الباحثة ان ابقاء المشرع على الزام الشركات التابعة بإتباع قواعد النظام المحاسبي الموحد عند اعداد الميزانية وحساب الأرباح والخسائر واعداد القوائم المالية المؤقتة على اعتبارها قوائم مستقلة قائمة على استقلال الفترات المالية المؤقتة حتى يمكن تجنب مشاكل القياس لتلك القوائم بالرغم من مخالفة هذا لرأى الجهات العلمية المحاسبية السابق الإشارة إليها بهدف تحقيق الأهداف التي تسعى إليها تلك القوائم من تقييم للأداء وتنبؤ بالأرباح (مادة ١٥ من اللائحة التنفيذية).

لذلك تقترح الباحثة تعديل بعض مواد القانون ولائحته التنفيذية بما يتمشى مع توصيات الجهات العلمية المحاسبية، على ان يتم تحديد إطار محدد لتلك القوائم مع تحديد المبادئ التي تحكم اعدادها واساس القياس لبنودها. إضافة إلى ضرورة مشاركة مسئولى ادارات الشركات التابعة فى اعداد التقارير الدورية وما تحتويه من بيانات ومعلومات خاصة بها.

## النتائج والتوصيات

نظراً للظروف الاقتصادية التي تمر بها البلاد في المرحلة الحالية وزيادة الإتجاه نحو مشاركة القطاع الخاص في الأنشطة الاقتصادية المختلفة وما يتبع ذلك من توسيع قاعدة الملكية وما تبع ذلك من إعادة هيكلة شركات القطاع العام لإصلاح الخلل في الهياكل التمويلية لتلك الشركات تمهيداً لتحديد القيم الحقيقية لأصولها حتى يمكن عرضها للبيع فكان صدور القانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ الخاص بشركات قطاع الأعمال العام.

وفي هذه الدراسة تم دراسة وتحليل ضرورة الإتجاه إلى التخصيصية كخطوة اساسية للخروج من مأزق الخسائر المتكررة لهيئات وشركات القطاع العام، وتحديد شكل الإنضمام الذي هدف إلى تحقيقه القانون. وخلصت الباحثة إلى انه يجب عدم الاندفاع في عملية الانضمام بالرغم من المزايا التي يحققها، بل لابد من وجود ضوابط ومعايير يمكن إستخدامها لتقييم عمليات الإنضمام للتأكد من وجود أسباب نجاح هذا الانضمام وتلافيه للأسباب التي تؤدي إلى تعثره.

وتمهيداً لعرض شركات القطاع العام للبيع تم دراسة الضوابط المحاسبية الواجبة الاتباع لإتمام العملية التخصيصية لتلك الشركات فكانت دراسة البدائل المختلفة لأساس تحديد القيمة الحقيقية لصافي أصول الشركات مع تحديد الهدف من القياس لهذه القيمة مع الأخذ في الاعتبار كافة الظروف الاقتصادية الحاضرة والمستقبله ودرجة المخاطرة التي تتعرض لها المنشأة.

وفي سبيل تقييم أداء الشركات محل التخصيصية كانت دراسة أهم المؤشرات والنسب المالية الخاصة بتحقيق الأرباح والانتاج والتسويق والكفاية في إستخدام الموارد المالية المتاحة ومدى قيام تلك الشركات بالوفاء بالتزاماتها ومسئوليتها الاجتماعية.

وخلصت الدراسة إلى أن تعظيم الأرباح يعتبر هدفاً أساسياً في العملية التخصيصية ولكنه مترابط ومتكامل مع بقية العناصر اللازمة للتقييم والتي يجب اعطاؤها وزناً أكبر عند القيام بالعملية التخصيصية.



وأخيراً تم دراسة القوائم المالية والتقارير الخاصة بشركات قطاع الأعمال فكانت دراسة القوائم المالية المجمعة (التي استحدثها القانون) والأسباب التي توجب اعداد تلك القوائم. ومن ثم فالأمر يتطلب وجود بعض الضوابط والنظم التي تحكم عملية اعداد تلك القوائم من حيث الالتزام بشكل معين في اعدادها وتحديد الطريقة المحاسبية الواجبة الاتباع، اضافة الى قدر ملائم من الافصاح والذي يعتبر كحد أدنى للتعبير عن مصداقية تلك القوائم، وهذا لا يغنى عن اعداد قوائم فردية مستقلة للشركات القابضة والتابعة. ثم تم تقييم للقوائم المالية المؤقتة التي تعبر عن فترة مالية تقل عن سنة بهدف توفير معلومات تفيد في تقييم النتائج والتنبؤ لفترة قصيرة نسبياً، ودراسة مشاكل القياس لتلك القوائم.

وخلصت الدراسة إلى إمكانية الاسترشاد بالرأى رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة ورأى لجنة معايير المحاسبة المالية بشأن تحديد أسس القياس المحاسبى لتلك القوائم المؤقتة.

وتوصى الباحثة بالآتى:

(١) إذا كان الانضمام فى شكل شركات قابضة وأخرى تابعة كخطوة لإصلاح الهياكل التمويلية لهيئات وشركات القطاع العام تمهيداً للقيام بالعملية التخصيصية يؤدي إلى تحقيق أهداف إيجابية إلا أنه يجب العمل على تلافى الأسباب التي تؤدي إلى تعثره وهذا يقع بصفة أساسية على مجالس الإدارات فى الشركات المنضمة ومدى جديتهم فى تحقيق أهداف الانضمام.

(٢) لتحديد القيمة الحقيقية لصافى أصول الشركات القابضة والتابعة تحدد على اساس القيمة الاقتصادية الإجمالية مع تحديد الهدف من القياس أخذاً فى الاعتبار درجة المخاطرة التي تتعرض لها الشركة والتي تتوقف على درجة الاستقرار الاقتصادي.

(٣) يمكن الاسترشاد برأى لجنة مبادئ المحاسبة رقم (١٦) بشأن تحديد صافى قيمة الأصول للشركات.

(٤) إعادة النظر فى النسب التي وضعها المكتب الفنى لقطاع الاعمال والخاصة بتقييم اداء الشركات مع ضرورة الأخذ فى الاعتبار الترابط والتكامل بين هذه النسب مجتمعة لتحديد هدف التقييم.

(٥) ان المجموعة المتكاملة للقوائم المالية والتقارير الخاصة بالشركات القابضة والتابعة تتكون من قوائم مجمعة وقوائم فردية مستقلة وتقارير تكميلية مساعدة إلا ان اختلاف المصادر والقواعد المحاسبية المتبعة لاعداد تلك القوائم والتقارير يؤد إلى اعداد قوائم مجمعة وتقارير غير معبرة عن النشاط لهذه الشركات، ولذلك لابد من توحيد مصادر المعلومات والقواعد المحاسبية اللازمة لاعداد تلك القوائم والتقارير.

(٦) تحديد اطار محدد للقوائم المالية المؤقتة يحدد اهدافها والمبادئ التي تحكم اعدادها والطريقة التي سيتم بها القياس المحاسبى لبنودها. ويمكن فى هذا المجال الاسترشاد بالرأى رقم (٢٨) للجنة مبادئ المحاسبة وكذا رأى لجنة معايير المحاسبة المالية بشأن تحديد اسس القياس المحاسبى لغرض اعداد تلك القوائم.

(٧) أهمية تطوير امكانيات المحاسب الذاتية ليتمكن من التقييم الدقيق للشركات محل التخصيصية.

## الهوامش

- ١- د. سيد عبد المولى، "دور الجهاز المصرفى فى تمويل التنمية الصناعية فى مصر خلال الفترة ٨٠-١٩٨٧"، مصر المعاصرة السنة ٧٩ العددان ٤١٣، يوليو ١٩٨٨، ص ٨٢.
- ٢- د. صلاح زين الدين، "تحرير الاقتصاد ومستقبل التخطيط فى مصر" المؤتمر العلمى السنوى السادس عشر للاقتصاديين، ١٩٩١، ص ٦.
- ٣- د. سعيد النجار، "التخصيصية والتصحيحات الهيكلية: القضايا الاساسية"، صندوق النقد العربى ديسمبر ١٩٨٨، ص ١٨.
- ٤- اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الاعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١، القاهرة الهيئة العامة لشئون المطابع الاميرية، سنة ١٩٩٢.
- ٥- د. كمال عبد السلام حسن، "التحليل المحاسبى لمشاكل هيكله القطاع العام فى مصر" مؤتمر قطاع الأعمال فى مصر، جامعة المنصورة، كلية التجارة، ١٩٩٢، ص ١٣٥.
- ٦- *Griffin, Charles H., Thomas H. Willams and Kermit D. Larson*, Advanced Accounting, 4<sup>th</sup> Edition, Richard D. Lrwin, Inc., Home wood, Illinois, 1980, p. 8.
- *Mosich, A.N. and E. John Larsen*, Modern Advanced Accounting, 3<sup>rd</sup> Edition, McGrow-Hill Book Company New York, 1983, p. 143.
- *Kinght, Ray A., and Lee G. Knight*, "Have Recent Tax Acts Provided a level plyaing field for corporate Mergers and Acquiaitions", Accounting Horizons (September 1989), p. 28.
- Ibid., p. 34. -٨
- ٩- المادة "١٧" من اللائحة التنفيذية لقانون شركات قطاع الأعمال العام.
- ١٠- *Richard Hemming and Ali Mansoor*, "Privatization and Public Enterprises", Washington: International Monetary Fund, January, 1988, p. 6.

١١- يمكن الرجوع بالتفصيل إلى:

- *Parker, R.H., and G.C. Harcourt*, eds, *Readings in the Concept and Measurement of income*, 3 N.Y. Cambridge University Press, 1986, pp. 5-22.

- *Walk, Harrg J., Jere R. Francis and Michael G. Tearney*, *Accounting Theory: A conceptual and institutional Approach*, 2<sup>nd</sup> Edition, 1989, pp. 16-25.

- د. حسن عبد الحميد العطار، "إطار مقترح لقياس القيمة العادلة لصافى الأصول- لغرض ترشيده قرار إصدار أسهم زيادة رأس المال وتحديد نطاق مسؤولية مراقب الحسابات"، مجلة الدراسات والبحوث التجارية - كلية تجارة بنها، العدد الأول السنة الرابعة عشرة، ١٩٩٤، ص ١٨١.

١٢- د. عباس مهدي الشيرازي، *نظرية المحاسبة*، دار السلاس، الكويت، ١٩٩٠، ص ٤٨٠.

١٣- د. هشام حسبو، *الاهرام الاقتصادية*، العدد ١٢٢٨، ١٩٩٢، ص ٤٢.

١٤- المزيد من التفاصيل يرجع إلى:

- Stone Dewing, "The financial policy of corporation", Fifth Edition, Vol. 1., The Ronald Press Co., New York, 1953.

- Maurad, Anatal, "Economics Principals and Problems", Revised edition, little Field-Adams Co., Ameslowa, U.S.A., 1956.

- د. **كمال سرور**، "تقرير مراقب الحسابات وشركات قطاع الأعمال العام"، الجمعية العلمية للمحاسبة والنظم والمراجعة، المؤتمر العلمي الأول للمحاسبين المصريين، القاهرة، ١٩٩٢، ص ٤.

- Roger H. Hale, "Credit Analysis a complete Guide", John Wiely & Sons, Inc. Canada, 1983, p. 121.

- Accounting Principles Board Opinion No. 16, Business Combination (New-١٥ York: AICPA: 1970).

١٦- د. أسامة محمد شلتوت "التحليل المالي - أساسيات وتطبيقات"، الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب، ١٩٨٦، ص ١٠٦-١٠٨.

١٧- د. هشام حسبو، الأهرام الاقتصادي، العدد ١٢٣٨، ١٩٩٢، ص ١٧.

- Whittred, Greg, "The Derived Demand for consolidated financial-١٨ Reporting", Journal of Accounting and Economics, 1987, pp. 259-285.

- Accounting Principles board, "Interim financial Reporting", Opinion No. -١٩ 28, AICP, N.Y., 1973, Para 58.

- Ibid., Para 58.

-٢٠.

٢١- يمكن الرجوع إلى:

- Accounting Principles board, Op. Cit., pp. 11-15.

- Financial Accounting Standards Board, "Accounting for income Taxes in interim Periods", FASB interpretation No. 18, AICPA, N.Y., 1977.